

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٣٧٦ لسنة ٢٠٠٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية

المؤرخ ٢٠٠٢/٨/٧ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تتعقد بمجمع محاكم المحلة الكبرى الكائن بشارع الزهراء قسم أول المحلة الكبرى بمدينة المحلة الكبرى - محافظة الغربية ، الدوائر التالية :

١ - الدوائر الجزئية الثلاثة والتي تختص بنظر قضايا أحداث شرق طنطا الواردة من قسمي أول وثان ومركز المحلة الكبرى ومراكز سمبود ، وقطور ، وزفتى .

٢ - دائرة استئنافية يكون اختصاصها قضايا مستأنف أحداث شرق طنطا .

٣ - دوائر الجنح والمخالفات المستأنفة ودوائر المدنى الكلى والمستأنف والضرائب

والتجارى والإفلاس والاستثمار والعمال كلى ومستأنف والمساكن وطعون الإيجارات

والأحوال الشخصية نفس ومال كلى ومستأنف الخاصة بمحكمة زفتى وقطور .

وذلك نقلاً من مقارها الحالية الكائنة بشارع طه الحكيم أمام محطة السكة الحديد -

مدينة طنطا - محافظة الغربية .

( المادة الثانية )

تنشأ محكمة جزئية بمدينة المحلة الكبرى تابعة لمحكمة طنطا الابتدائية يشمل اختصاصها قضايا المرور الخاصة بدائرة قسمي أول وثان ومركز المحلة الكبرى ويكون مقرها مجمع محاكم المحلة الكبرى الكائن بشارع الزهراء قسم أول المحلة الكبرى بمدينة المحلة الكبرى - محافظة الغربية .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٣/٢/١٦

صدر في ٢٠٠٢/١٢/١٤

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر